بثلث ياءات فحذف الاخيرة ثم اختلفوا في ان الحذف اعلالي او اعتباطي فذهب سيبويه وعيسى بن عمر وكثير من النحويين الى ان الحذف اعتباطي وذهب ابو عمر الى انه اعلالي ثم اختلف القائلون بانه اعتباطي في انه ينصرف او لا فاختار سيبويه وكثير من النحويين انه غير منصرف للصفة ووزن الفعل فان التصغير لا يمنع اعتباره بدليل قولهم هو افضل منك فيقال هذا أحيّ ورأيت أحيّ ومررت باحيّ واختار عيسى بن عمر ومن تبعه انه منصرف فيقول هذا أحيٌّ ورأيت احيًّا ومررت باحيٍّ واستدل عليه بوجهين الاول انهم صرفوا خيرًا وشرًّا مع انهما في الاصل أخيرُ وأشرُّ فلا فات الوزن بالحذف لم يعتبروه فكذا ههنا واجيب عنه وزن الفعل في امثالكم على الرمزة الكائنة في الاول فلما حذفت فات بخلاف ما نحن فيه اذ الهمزة باقية الوجه الثاني انهم قالوا في تصغير أعلى أعيلٍ بالتنوين فتدل على أنهم صرفوه واجيب عنه بان اصل أعيلٍ أعيلِيٌ أعل اعلال قاضٍ فصار أعيليٌ بإسكان الياء فلم يبق عن الاعلال التنوين يبقى الياء ساكنة في الرفع والجر فلا تنوين ومن يعوض الاعلال التنوين يقول في الرفع والجر أعيلٍ جاعلاً التنوين للعوض عن الاعلال لا انه منصرف عنده يدل عليه قولهم افيضل منك كما تقدم هذا كله على مذهب من يجعل الحذف اعتباطيا واما من يجعل اعلاليا وهو ابو عمر يقول احيّ في الرفع والجر وعليه ان للتنوين اما ان يجعل تنوين العوض او تنوين الصرف وكلاهما باطلان اما الاول فلانه يلزم ان يقول عَلِيٌّ بكسر الياء في الرفع والجر

والجر ورأيت عَلِيًّا في النصب اذ لا فرق بين الياءين ولا قابل له واما الثاني فلوجهين الاول ما ذكرنا انفا فان اعلاله عنده كاعلال قاضٍ الثاني انه يلزم صرف افيضل اذ التصغير كما دخل في احيّ دخل في افيضل فان قال ابو عمر الفرق ان افيضل باق على كمال صيغة افعل وهذا اخرج عنها بالحذف اجيب بان الاعلال غير مخل بالزنة بدليل منع صرف اعلى فان قال الفرق بيّنٌ بين اعلى وبين احيّ لان الالف في اعلى ثابتة وليس الياء في احيّ كذلك فمنع صرف اعلى لبقاء الالف ولم يمنع احيّ لحذف الياء اجيب بان ثبوت الالف في اعلى شفع على منع صرفه لانه لو صُرف لزال الالف الساكنة كزوال الياء على مذهب ح فلو كان منع صرفه لثبوت الالف لزم الدور فثبت ان ما ذكره ابو عمر توهمٌ وهذا كله على مذهب من يُصِلُّ مصغر اسود واما من لم يصل فيقول أُسَيْوِد فقياسه ههنا ان يقال اصله احيوٌ قلبت الواو الاخيرة ياء فحصل احيوي ثم يصل الياء الاخيرة اعلال قاضٍ في الرفع والجر على مذهب من يعوض التنوين عن الاعلال واحيوٍ في على مذهب من لم يعوض في الرفع والجر واحيوَ في النصب **قوله** وتزاد للمؤنث قد ذكرنا ان التغيير الواقع اما بالقلب او بالحذف او بالزيادة فلما فرغ من الاولين وما يتعلق بهما شرع في الثالث فقوله تلك الزيادة اما حرف التانيث او لا فان لم تكن حرف تانيث فاما كلمة برأسها كما في بعلبك ولا فان لم تكن كلمة برأسها فاما ان تكون مدة او الفا هذه اربعة اقسام فان كان الاول فهو ان تكون الزيادة حرف التانيث فاما ان تكون تاء او الفا مقصورة او ممدودة فان كانت